

محضر مستنسخ غير منقح

لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية

اللجنة الفرعية القانونية

الجلسة 627

الأربعاء 29 آذار/مارس 2000، الساعة 15/00

فيينا

الرئيس: السيد كوبال (الجمهورية التشيكية)

الانتهاء منها. وسنعود الى هذه المداولات والمناقشات في مرحلة لاحقة حتى يكون هناك تقديم لعروض اضافية، العروض التي تمت الاشارة اليها سابقا.

سنواصل أعمالنا الآن ونحن نستعرض البند السادس.

الأمر المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وبطبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة للأرض دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية (تابع) (البند 6 من جدول الأعمال)

الرئيس: لقد أحطت علما، لدي أخبار جيدة بالنسبة لكم. أحطت علما بأن المشاورات غير الرسمية التي نجمت عن تحديد المرشح الذي بإمكانه أن يحظى بالاتفاق في الآراء بالنسبة للجنة الفرعية

افتتحت الجلسة الساعة 15/15

الرئيس: أعلن عن افتتاح الاجتماع السابع والعشرين بعد الستمئة للجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

المعلومات المتعلقة بأنشطة المنظمات الدولية ذات الصلة بقانون الفضاء (تابع) (البند 5 من جدول الأعمال)

الرئيس: أحيط علما بأن ممثل الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية الذي كان من المقرر أن يتناول الكلمة في اجتماع ظهر اليوم بشأن هذا الموضوع، لسوء الحظ فإنه لن يتمكن من أن يفعل ذلك الا في مرحلة لاحقة في الأسبوع. اذن، وفقا لقرارنا هذا الصباح، يبدو أنه ليس هناك أية وفود ترغب في تناول الكلمة بشأن هذا البند في الوقت الراهن. وبالتالي فإننا سوف نعلق المداولات بدل

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها 27/50 المؤرخ في 6 كانون الأول/ديسمبر 1995، توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداء من دورتها التاسعة والثلاثين، بمحاضر مستنسخة غير منقحة، بدلا من المحاضر الحرفية. ويحتوي المحضر الواحد منها على الخطب الملقاة بالانكليزية والترجمات الشفوية لتلك التي تُلقى باللغات الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليست المحاضر المستنسخة منقحة أو مراجعة.

كما أن التصويبات لا تدخل الا على الخطب الأصلية وينبغي أن تدرج هذه التصويبات في نسخة من المحضر المراد تصويبه وترسل موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، الى رئيس دائرة الترجمة والتحرير: Chief, Translation and Editorial Service, Room D0708, United Nations Office at Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria. وستصدر التصويبات في ملزمة واحدة.

شؤون الفضاء الخارجي. وبالتالي فإننا نعتقد بأن الأعمال ستكون لصالح كل الدول ونحن نؤمن بأن المدار الثابت بالنسبة للأرض هو جزء لا يتجزأ من الفضاء الخارجي ويخضع أيضا للقوانين الأساسية للفضاء الخارجي ومعاهدة الفضاء الخارجي. ولا نرى أي تناقض بين الاتحاد الدولي والكوبوس. ونحن نعتبر بأن الأيتيو عليه أن يواصل اختصاصاته بالنسبة للجوانب التقنية للمدار الثابت. وفي نفس الوقت فإن اللجنة الفرعية القانونية ستواصل أنشطتها فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بالسياسة وكذلك معالجة الموارد وكذلك مختلف الجوانب الأخرى. واننا نحذ فكرة أن يكون هناك نهج متناسق من هذا القبيل.

نظرا لأهمية هذا البند من جدول الأعمال، فإن وفد بلادي يود أن يدرج هذا البند في جدول أعمال الدورة اللاحقة.

الرئيس: شكرا للسيد ممثل الهند وأود أن أقدم لكم بالشكر أيضا بالنسبة للكلمات الطيبة التي وجهتها إلى السيدة مديرة المكتب والرئاسة. والآن أعطي الكلمة لممثل كوريا.

السيد هاي-مون (جمهورية كوريا): ان وفد كوريا يود أن يتقدم ببعض التعقيبات الطفيفة بشأن البند السادس من جدول الأعمال. ان وفد بلادي يعتبر بأن التفاهم المتبادل وكذلك روح التعاون كما ورد ذلك في المعاهدات الدولية التي تعطي الفضاء الخارجي وان هذا الأمر لا مفر منه ما بين الدول النامية والبلدان المتقدمة النمو.

وعلى غرار ما صرحت به وفود أخرى، فإن النظام القانوني بالنسبة للفضاء الخارجي يجب أن يتضمن السبل والطرق التي تسمح بتطبيق وتنفيذ مبدأ الوصول المنصف والعادل والمتساوي بالنسبة لكل الدول، وذلك بطريقة رشيدة ومعقولة. وبهذا الشأن، فإن وفد بلادي يرغب في أن يشير إلى أن الممارسات على مستوى المدار تشير إلى الاستخدام الرشيد لهذا المدار. وفيما يتعلق بالعلاقة ما بين الكوبوس والأيتيو، فإن وفد بلادي يشاطر النظر أو الفكرة التي تقول بأن اختصاصات وصلاحيات الأيتيو في بعض المجالات الخاصة بالمدار الثابت، على سبيل المثال، الترددات الإذاعية يجب الاعتراف بها في المجال القانوني وكذلك التقني وبالارتباط مع المدار الثابت.

وبالنسبة لرئيس الفريق العامل بشأن تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وبطبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض. والمرشح الذي أود الإشارة إليه هو السيد اكتور راو رايس من الأرجنتين.

أعتقد أنه، اذا اتفقت على هذا الأمر وعلى هذا الاقتراح، بما سنحافظ على نفس المنصب بالنسبة للفريق العامل المعني بهذا البند. وكان هذا المنصب بين أيدي نفس الوفد، وفد الأرجنتين. اذن، نتذكرون ذلك، وبهذه الطريقة فإنه سيكون الرئيس من نفس البلد لتقلد هذا المنصب. اذا لم يكن هناك من اعتراض، هل لي أن أعتبر بأن اللجنة الفرعية ترغب بأن تعين السيد اكتور راو رايس من الأرجنتين كرئيس للفريق العامل المعني بتعريف الفضاء الخارجي واستخدام المدار الثابت بالنسبة للأرض، وأن يكون اذن رئيسا لهذا الفريق. كما قلت، اذن، السيد اكتور راوول بلايس من الأرجنتين سيكون الرئيس لهذا الفريق العامل.

اذا تم الاتفاق على هذا النحو أود أن أوجه تهاني الخالصة للسيد اكتور راوول بلايس من الأرجنتين بالنسبة لتعيينه في منصب رئاسة الفريق العامل وسيكون متواجدا معنا في جلساتنا للصباح. وبالتالي فإننا قد قررنا بأن يكون هناك اجتماع للفريق العامل بشأن هذا البند من جدول الأعمال ليوم الغد صباحا. فورا بعد رفع جلسة الاجتماع للجنة الفرعية، سوف يباشر الفريق العامل مباشرة أعماله.

والآن سأفتح باب المناقشة وأعطي باب الكلمة لأي وفد يرغب بالادلاء ببيان بشأن هذا البند في الجلسة العامة للجنة الفرعية. ولدي وفد وارد على القائمة لظهر اليوم وهو السيد ممثل الهند وأعطيه الكلمة.

السيد غاندي (الهند): ما دام وفد بلادي يتناول الكلمة للمرة الأولى، وفدي يود أن يهنئكم بمناسبة تقلدكم لرئاسة الدورة التاسعة والثلاثين للجنة الفرعية القانونية. وان وفد بلادي يود أن يؤكد لكم عن تعاونه الكامل بغية أن تكمل أعمال هذه الدورة بالنجاح.

وان وفد بلادي يود أيضا أن يهنئ السيدة عثمان لتقلدها هذا المنصب الجديد، أي مديرة مكتب

وتحديد سيادتها على أجزاء محددة من الفضاء الجوي، الذي يعلو اقليمها، لن يؤدي بالضرورة الى المساس بالأنشطة الفضائية أو اعاققتها، بل يسمح فقط باعطاء الدول أساس قانوني يمكن أن تركز عليه لوضع بعض الضوابط والتدابير لسلامتها الإقليمية.

وكما ورد في هذا القاعة، فإن التحوار التكنولوجي الحالي والمتصور على المدى القريب سمح ويسمح بوجود أجسام فضائية في مدارات منخفضة وعلى ارتفاعات أيضا يمكن للأجسام الطائرة بالطيران أن يصل إليها، مما يعني أننا أصبحنا بالفعل أمام المناطق لنشاط مشترك فضائي ودولي. ويحتاج الأمر والحال كذلك تحديد القوانين واجب التطبيق عند وقوع حوادث بين هذين النوعين من الأجسام الطائرة والأجسام الفضائية. وقد لا يكون المجال مناسباً هنا لأن نذكر بالمعايير التي تعرضت إليها اللجنة الفرعية في دورات سابقة أو التي وردت في كتابات خطية، ولكن يبدو لنا من الهام جداً أن نصل من خلال توافق آراء الى تحديد لهذا الحد الفاصل.

بالنسبة للمدار الثابت، يبدو لنا أنه من الصعوبة بمكان أن نفصل بين مسألة تحديد وتعريف الفضاء الخارجي وبين الوسائل المرتبطة بطبيعة المدار الثابت ووسائل استخدامه. ومن رأينا أن المدار الثابت هو مورد طبيعي محدود بيد أنه يبدو لنا أنه لا يدخل ضمن الموارد الطبيعية الوطنية الخاصة بدول بعينها، وأنه من الموارد المشتركة التي تعد جزءاً من التراث البشري المشترك الذي يلزم أن يتم استخدامه بطريقة منصفة ورشيده ومعتولة لمصلحة جميع الدول مع الأخذ في الاعتبار مصالح الدول النامية وكذلك الاعتبارات الخاصة بالدول الاستوائية.

كذلك أيضا يبدو لنا من الملائم في تحديد الوسائل والطرق التي تضمن الاستخدام المنصف والمعقول والرشيده والأمن لهذا المدار، نأمل أن يتم معالجة هذه المفاهيم بطريقة أكثر تفصيلاً على غرار ما ورد في الصكوك الدولية التي تنظم استخدام الموارد المشتركة كما هو الحال، على سبيل المثال، في الاتفاقية الاطارية للأمم المتحدة للاستخدامات غير الملاحية لمجال المياه الدولية.

وان وفد بلادي أيضا يود أن يعرب عن تأييده لمبادرة كولومبيا وكذلك جهود فرنسا لاجياء مناقشتنا من جديد واعطائها الزخم اللازم في اطار البند السادس. ان وفد بلادي يهتم كثيرا بالمداولات بشأن الورقة التي عممتها فرنسا وهي ورقة غير رسمية.

ومع هذه الجهود فان وفد بلادي يؤمن بأنه من المهم بالنسبة للجنة الفرعية بأن تحدد الطرق التي تسمح للكوبوس وكذلك للآيتيو من أن يكون لهما دور متزن ومتواز في المستقبل. وأخيراً، نشاطر رأي وفد الجمهورية التشيكية الذي يقول بأنه لا بد من البحث عن سلسلة من التوصيات التي تعكس المناقشات التي دارت في اطار هذه اللجنة الفرعية. واذ نعمل ذلك، فاننا نؤمن بأن هذه التوصيات ستساعدنا بغية ايجاد الخطوط العريضة والمبادئ التوجيهية لمداولاتنا المستقبلية في اطار هذه اللجنة الفرعية.

الرئيس: شكراً للسيد ممثل جمهورية كوريا على هذا البيان بشأن هذا البند من جدول الأعمال. لم يعد هناك أي اسم مدرج على قائمة المتحدثين. هل هناك من يود تناول الكلمة بشأن هذا البند السادس؟ أرى بأن هناك السيد ممثل مصر الذي يود تناول الكلمة.

السيد زانتي (مصر): لدي تعليق مختصر حول البند السادس. في الواقع ذكر بعض السادة المندوبين في الجلسة الصباحية أن اتفاقيات الطيران المدني، سواء اتفاقية شيكاغو لسنة 1944 أو اتفاقية باريس السابقة سنة 1919 لم تتضمن أي نصوص تتعلق بوضع حد أقصى للفضاء الجوي وكذلك أيضا معاهدة المبادئ لسنة 1967 والاتفاقيات الأخرى الخاصة بقانون الفضاء لم تعني على الاطلاق وضع مثل هذا التعريف. أيضا الممارسات الدولية لم تشر الى وجود صعوبات أو مشكلات نجمت عن عدم تعريف الفضاء الخارجي أو عن عدم وجود حد فاصل بين كل من الفضاء الجوي والفضاء الخارجي.

ومع ذلك، فمن الناحية القانونية، ونحن قلنا في اطار اللجنة الفرعية القانونية، يبدو لنا أن الحاجة ماسة للوصول الى اتفاق حول تحديد وتعريف الفضاء الخارجي وبالتالي تحديد مدى الاختصاص الاقليمي لكل دولة. وأعتقد أن الأطراف في الدول بهذه الرغبة

كما تعرفون، ان اللجنة الفرعية العلمية والتقنية تنظر الآن في هذا الموضوع. لقد أحرزت تقدماً في مناقشة هذا البند في اطار اللجنة الفرعية العلمية والتقنية وذلك من جراء ورقة عمل قدمتها ثلاث دول كبيرة. وبالطبع لا يمكن للجنة الفرعية القانونية أن تبدأ بنقاش هذا البند قبل أن تحصل على نتيجة من اللجنة الفرعية العلمية والتقنية. ولكن ما يمكن للجنة الفرعية القانونية أن تقوم به هو أن تلاحق هذا الموضوع في اطار اللجنة الفرعية العلمية والتقنية لترى ما هي خلاصة مناقشة هذا البند فيها. ولكن لا يمكن أن نقوم بهذا الأمر في اطار فريق عامل تابع لنا، لا، بل كلجنة فرعية قانونية.

ان لم يكن هناك من استعداد الآن لدى الوفود لتعرب عن رأيها الصريح حيال هذا الأمر، ما رأيكم لو نترك هذا الأمر لنناقشه في اطار البند العاشر، عندما سنضطر للنظر في جدول أعمال الدورة الأربعين للجنة الفرعية القانونية. ولكن أرجو منكم أن تنتبهوا الى هذا الموضوع. تفكروا فيه ملياً لتبدوا رأيكم عندما نصل الى البند العاشر.

شكراً على حسن انتباهكم ونستكمل الآن النظر في البند الثامن من جدول أعمالنا.

استعراض حالة الصكوك القانونية الدولية الخمسة التي تحكم الفضاء الخارجي (تابع) (البند 8 من جدول الأعمال)

الرئيس: هل من وفد يطلب الكلمة الآن حول هذا البند؟ ايطاليا لها الكلمة.

السيد زانغي (إيطاليا): اسمح لي أولاً أن أنضم الى الوفود السابقة التي أعربت عن سرورها لرؤيتك في رئاسة هذه الجلسة، واسمحوا لي أيضاً أن أعرب عن تهاني الحارة للمديرة الجديدة لمكتب شؤون الفضاء الخارجي.

أود أن أعقب على هذا الموضوع: الصكوك القانونية الدولية الخمسة مع طرح مسألتين هنا وهما مرتبطتان بالبند الرابع من جدول أعمالنا. ولكن بما أن البند الرابع قريب أيضاً من البند الثامن، سأدلي بملاحظتين حول البندين معاً. اليوم صباحاً وبالأمر عندما تكلمنا مراراً وتكراراً عن صوابية التصديق

الرئيس: شكراً الممثل مصر على هذه المداخلة. وبهذا لم يعد لدي من متحدث يطلب الكلمة وأسأل هنا، هل من وفد يرغب في الادلاء ببيان حول هذا الموضوع من جدول أعمالنا؟ ما من طلب للكلمة حول البند السادس.

بهذا نستكمل النظر في البند السادس: الأمور المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده غدا صباحاً.

نستكمل الآن النظر في البند السابع من جدول أعمالنا.

استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجية وامكان تنقيحها (تابع) (البند 7 من جدول الأعمال)

الرئيس: ليس لدي من دولة سجلت اسمها على قائمة المتحدثين، ذلك أسأل: هل من وفد يرغب في التعليق حول هذا البند الآن؟ لا. اذن، كما نصحتكم صباحاً نكون بهذا قد انتهينا من النظر في البند السابع: استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وامكان تنقيحها.

يتعين علينا أن ننظر أيضاً في المسألة التالية. هذا البند أدرج مبدئياً لسنة واحدة. هل تصرون على الاحتفاظ به وتركه لدوراتنا في المستقبل؟ وبالتالي هل نترك هذا البند السابع على جدول أعمالنا في الدورة الأربعين في العام المقبل. يجب أن نعالج هذا السؤال ونبت بشأنه الآن في اطار هذه اللجنة الفرعية وذلك لنعرف ماذا يمكن أن نوصي الى اللجنة الأم الكوبوس التي تحيله الى الجمعية العامة لتصادق عليه. والآن هي الفرصة الأخيرة للبت بهذه المسألة. ما رأي المندوبين الكرام حول هذا الموضوع؟

ذكرتني الأمانة للتو أن الولايات المتحدة الأمريكية في بيانها حول هذا البند في جلستنا الصباحية في الفقرة الأخيرة من مداخلة الولايات المتحدة، أشارت الى أنها لا تعترض على ترك هذا البند على جدول أعمال الدورة المقبلة وذلك لنسمح للجنة الفرعية القانونية لتدرس المواضيع المحالة اليها من اللجنة الفرعية العلمية والتقنية.

في السنوات الماضية شهدنا تطورا متزايدا لمكانة المنظمات الدولية والدور الذي تلعبه في اطار الأنشطة الفضائية. فإما اننا نتكلم عن منظمات دولية حكومية تقليدية أو كما هي الحال، كما استمعنا اليوم صباحا، نتكلم عن منظمات دولية جديدة منبثقة عن تخصيص منظمات حكومية دولية قديمة، كما كانت هي الآن حالة إمارسات، أو حتى في اطار خصخصة بعض الهيئات والمنظمات التي تحدث حاليا. وبالتالي من البديهي اذن أن وضع الاتفاقيات الدولية التي أبرمت منذ حوالي 30 عاما لم تأخذ بعين الاعتبار بشكل لائق دور المنظمات الدولية لأنه كان هناك آنذاك عدة حجج تساغ ضد هذه المنظمات. ولم تكن أصلا هذه المنظمات تضطلع بدور أساسي كما هي الحال اليوم.

اذن، في جلستنا الماضية قدمنا اقتراحا يفيد بأن دور المنظمات الدولية، أتكلم عن الدولي القانوني هنا وعن الوضع القانوني لهذه المنظمات الدولية حيال هذه الصكوك الخمسة. اذن، لناخذ بعين الاعتبار هذا الدور في اطار استعراض حالة الصكوك القانونية وهنا مرة أخرى يمكن أن نطالب مباشرة من المنظمات الدولية، كما فعلنا منذ عام تقريبا، أن نطلب منها أن تعرض علينا الحالات التي هي برأيها تحتاج الى دراسة ملية واعادة نظر، وذلك بالطبع في اطار هذا البند المدرج على جدول أعمالنا وهو استعراض حالة الصكوك من أجل تحسينها بالطبع. لذلك، من خلال هذا البند أرى أن الفرصة سانحة الآن لكي ننظر في وضع المنظمات الدولية من الناحية القانونية. لا أريد أن أطرحه كبند جديد على جدول أعمالنا، لا، بل يمكن أن نعالج هذه المسألة في اطار البند الثامن من الجدول الحالي.

الرئيس: شكرا للممثل ايطاليا الموقر. أشكر على هذه المساهمة. لقد سجلنا هذا الموضوع وهذا الاقتراح. وبالطبع سنحيط علما به.

هل من متحدث آخر يرغب في تناول الكلمة حول البند الثامن من جدول أعمالنا؟ لا. اذن نستكمل النظر في البند الثامن من جدول أعمالنا وهو استعراض حالة الصكوك الدولية القانونية التي تحكم الفضاء الخارجي غدا صباحا.

على أكبر عدد ممكن من الدول على هذه الصكوك القانونية الدولية الخمسة لتصير هي مرجع قانون الفضاء، قلنا انه علينا أن نحث الدول التي لم تصدق بعد على هذه الصكوك أو تعرب عن قبولها لها بشكل ما أن تبدأ بالعمل على هذا الأمر.

بالطبع نحن لا نزال حتى الآن نؤيد هذا النهج لأننا نريد أن نوسع نطاق الدول المنضمة الى هذه الصكوك. ولكننا اليوم صباحا، وأعتقد أن ممثل شيلي هو الذي أشار الى هذا الأمر، قال انه من بين هذه الصكوك الخمسة لدينا صك واحد وهو اتفاقية القمر والأجرام السماوية الذي لقي عددا ضئيلا من المشاركة، ثماني دول صدقت عليها فقط.

لذلك أتساءل الآن لماذا؟ لماذا هذا التراجع في قبول هذه الاتفاقية بالذات؟ لأننا اذا أردنا أن نحصل على أكبر عدد ممكن من الدول يجب أن نفهم ما هي الأسباب التي تحول دون انضمام الدول اليها. ربما لدينا نقص في الاهتمام، وهنا يمكن أن نبدل جهدا، أو ربما لدينا صعوبات أخرى ذات طابع قانوني. فان عدم قبول مبدأ معين لديه أسبابه بالطبع.

لذلك اذا أردنا أن نحسن عملية التصديق على هذه الصكوك الخمسة ألا يمكن للأمانة أن توجه دعوة الى الدول الأعضاء التي لم تصدق بعد على أي من هذه الصكوك الخمسة، وبالطبع مع كل الحرية التي تتمتع بها هذه الدول، لتفسر لنا ما هي الأسباب التي حالت حتى الآن دون مشاركتها وانضمامها الى صك أو أكثر من هذه الصكوك الخمسة، وذلك لكي نصير على علم بمجريات الأمور ونقرر كيف يمكن أن نتخذ تدابير ملموسة في هذا الصدد أو ربما علينا أن نكتفي بهذا الوضع السائد من جراء الاستعلام لدى الدول.

اذن، هذا هو سؤال الأول الذي أود أن أطرحه بالنسبة الى هذه الصكوك الخمسة. ولذلك أشرت الى أنها ترتبط أيضا بالبند الرابع. ولكن ملاحظتي الثانية ومرتبطة بالبند الثامن حصرا، أود مرة أخرى أن أكرر فكرة سبق أن أثيرت في دورتنا الماضية ولكنها كمسائل كثيرة تبقى دائما في محضر جلسة ولا تؤدي الى تفاعل أو حتى الى متابعة لموضوعها في الدورة التالية. وأحيلكم هنا الى الوضع القانوني الخاص بالمنظمات الدولية حيال هذه الصكوك القانونية الدولية الخمسة.

السيد مكدوغال (الأمانة): أعتقد أن ممثل إيطاليا الموقر يتكلم عن استبيان أرسل في إطار بند عنوانه "استعراض حالة الصكوك القانونية الدولية الخمسة". هذا صحيح وهذا كان قبل أن يعمل الفريق العامل على هذا البند وهو ناقشه بشكل تمهيدي. على حد فهمي، أعتقد أن الوقت المناسب لمعالجة هذا الأمر هو في البند الثامن من جدول أعمالنا الذي يرتبط أيضا بحالة الصكوك الخمسة. لذلك بالنسبة إلى هذه الوثيقة لا تزال معروضة ولا تزال قيد النقاش يمكن أن تناقش في إطار البند الثامن ربما ليس اليوم ولكن يمكن أن تبقى هذه المسألة مفتوحة أمام أي نقاش ممكن حولها.

الرئيس: هل هذا مرض؟ الولايات المتحدة تطلب الكلمة.

السيد كروك (الولايات المتحدة الأمريكية): مسألة إجرائية صغيرة، حضرة الرئيس. أتساءل ما ان كنت أنت والأمانة لديكم معلومات حول وقت انضمام ممثل الأيتيو الينا.

الرئيس: لقد رأيت للتو ممثل الأيتيو يجلس في آخر القاعة وأراه يدخل للتو. ربما بإمكانه هو أن يشير الينا متى هو على استعداد للدلاء ببيانه.

السيد لويس (الممثل عن الأيتيو): كنت على عجلة من أمري للوصول إلى هذه القاعة وكنت أنوي أن أدلي ببياني غدا صباحا. ان لم يكن هناك من اعتراض.

الرئيس: نعم. شكرالك. هل من مسائل أخرى أو تعقيبات. لا، حسنا، رفعت الجلسة.

رفعت الجلسة الساعة 15/50

أعرف أن الوقت مبكر ولكنني سأرفع الجلسة قريبا. لذلك أحث الوفود على أن تستعمل الوقت المتاح لنا من جلسة بعد الظهر لتستكمل المشاورات غير الرسمية حول المسائل التي لا تزال عالقة على جدول أعمالنا. ولكن قبل أن أرفع الجلسة، اسمحوا لي أن أعلم المندوبين الكرام بجدول أعمالنا لجلسة الغد.

غدا صباحا سنستكمل النظر في البند السادس من جدول أعمالنا: مسائل مرتبطة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وبطبيعة المدار الثابت، الخ، وكذلك البند الثامن وهو استعراض حالة الصكوك القانونية الدولية الخمسة التي تحكم الفضاء الخارجي.

بعد ذلك، وإذا سمح الوقت، وأعتقد أن الوقت سيسمح لنا بالطبع، ان الفريق العامل الخاص بالبند السادس يمكن أن يبدأ أعماله وذلك برئاسة السيد اكتور راو راييس من الأرجنتين. هل من أسئلة أو تعقيبات حول هذا البرنامج المقترح؟ تفضل حضرة ممثل إيطاليا.

السيد زانغي (إيطاليا): حضرة الرئيس اعذرني على تناول الكلمة مرة أخرى. ولكن من حيث الاجراءات أذكر جيدا أننا حتى العام الماضي كان لدينا على جدول أعمالنا للجلسات وضع الاستبيان الذي أرسلته الأمانة منذ سنتين إلى الدول الأعضاء وذلك حول الأنشطة التي تضطلع بها هذه الدول. ولكن هذا الاستبيان الذي لقي بعض الردود لم تعالجه اللجنة الفرعية القانونية. بما أن وفد يرغب في التعقيب على هذا الأمر، أتساءل هل من وقت يسمح لنا بالتعقيب على هذا الاستبيان، لأن هذا الاستبيان أو الاستثمار أخشى أن تبقى مجرد أوراق تلقى في أدراج الأمانة ولا نعالج الغرض الذي وضعت من أجله.

الرئيس: شكر الممثل إيطاليا الموقر. ان لم أكن مخطئا نعالج هذا الموضوع في إطار فريق العمل. في الواقع لدينا فريق عامل حول تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده. وفي إطار هذا الفريق سنعالج مسألة الاستبيان أو الاستثمار التي أنت أشرت إليها بالنسبة إلى الأجسام الفضائية الجوية. ولكن ان نائب أمين الجلسة يمكن أن يوضح لك هذه المسألة وأعطيه الكلمة.

